

سؤال للشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى:: ما حكم إجبار الولي ابنته للزواج من لا تريده؟

محمد بن صالح العثيمين

اه يقول افیدکم ان فيه رجل متولی على حریم اتمان من الوالدین وهو متولیهم من يومهم زورا حتی الان والمذکور جوز وحدة من
الاتمان اخوه وواحدة يجبرها على ولده والهدف من ذلك هو ان الحریم هؤلاء معهم مرزق - [00:00:00](#)

كثير وجرهم على جواز اخوه وعلى ولده مع العلم انهم عايشون في بيت من يومهم صغار وجرهم على الجواز من اخوه وولده
افیدونی. جزاکم الله خیر هل هو حق ام باطل - [00:00:22](#)

اه لكم جزيل الشکر ليس من حق اي ولي من الاولیاء ان يجبر مولیته على النکاح حتی الاب نفسه لا يحق له ان يجبر ابنته على
الزواج بمن لا تريده الزواج به. نعم. ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام - [00:00:38](#)

لا تنکح البکر حتی تستأذن ولم يستفسر النبي صلی الله علیه وسلم يفصل النبي صلی الله علیه وسلم بين الاب وغيره. نعم. ولا بين الذکر
وغيرها. نعم بل في صحيح مسلم - [00:01:04](#)

قال والبکر يستأمرها ابوها نص على البکر ونص على الاب نعم. فدل ذلك على انه لابد من استئذان الرجل لمن يريد ان يزوجها من
مولیاته سواء كان ابا ام اخا ام عما ابنا - [00:01:20](#)

لا بد من ان يستأذن في ذلك. نعم وعلى هذا فهذا الرجل الذي كان ولیا لهؤلاء الایتام ويظهر امه انه آآ اجنبي ايضا. نعم لا يجوز له ان
هو عم - [00:01:40](#)

هو لا يجوز له ان يجبر واحدة منهن على ان تتزوج ابنه لأن ذلك محروم عليه. نعم. بل لا يزوج امرأة منهن الا بعد رضاها واستئذانها
استئذانا شرعا يتبين لها به اوصاف الزوج - [00:01:58](#)

وحياته. نعم. ولا يکفي ايضا ان يقول اريد ان ازوجك فلانا وهو لا وهي لا تدری عن هذا الرجل عن هذا الرجل الذي يريد ان يزوجها
منه حتى يبين قبيلته - [00:02:22](#)

ويبيّن حاله ويبيّن اخلاقه ويبيّن كل ما تحتاج المرأة الى بيانه - [00:02:37](#)